

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٧١٠ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية المؤرخ ٢٠١٧/٣/٢٦ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الجزائية الأولى بأمورية الطور بمحكمة استئناف الإسماعيلية

المختصة بنظر الجنائيات الآتية :

١ - الجنائية رقم ١١٣٩ لسنة ٢٠١٧ جنaiات قسم أول شرم الشيخ

المقيدة برقم ١٩ لسنة ٢٠١٧ كلى جنوب سيناء والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٧/٤/٢

٢ - الجنائية رقم ٧٦٦ لسنة ٢٠١٧ جنaiات قسم أول شرم الشيخ

المقيدة برقم ١٧ لسنة ٢٠١٧ كلى جنوب سيناء والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٧/٤/٤

إلى قاعة الاجتماعات بإدارة قوات أمن جنوب سيناء بمدينة الطور حتى صدور حكم

قطعي فيهما ، بدلاً من المقر الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٧/٤/٢

صدر في ٢٠١٧/٣/٢٧

وزير العدل

المستشار / محمد حسام عبد الرحيم